

كتاب منهج السالكين - باب المسح على الخفين - فضيلة الشيخ أد سامي بن محمد الصقير - 8 ربيع الأول 5441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحيه ومن والاه اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين. قال الشيخ العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله تعالى في - 00:00:02

في كتابه منهج السالكين فصل في المسح على الخفين والجبيرة فإذا كان عليه خفان ونحوهما مسح عليهما إن شاء يوما وليلة للمقيم. وثلاثة أيام بلياليه لمسافر بشرط أن يلبسهما على طهارة. ولا يمسحهما إلا في الحدث الأصغر. عن أنس المرفوعة إذا توضأ - 00:00:19

احدكم ولبس خفيه فليمسح عليهما ول يصلى فيهما ولا يخلعهما إن شاء إلا من جنابة. رواه الحاكم وصححه فإذا كان على أعضاء وضوءه جبيرة جديرة على كسر أو دواء على جرح ويضره الغسل مسح بالماء في الحدث الأكبر والأصغر حتى يبرأ. وصفة مسح - 00:00:45

ان يمسح اكثر ظاهرهما. واما الجبيرة فيمسح على جميعها. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين - 00:01:09

اما بعد قال رحمه الله تعالى فصل في المسح على الخفين والجبيرة المراد بالخفين ما يلبس على القدم من جلد ونحوه وما ما يلبس على القدم من صوف او قماش فيسمى الجوارب - 00:01:30

التي يسمى الناس الشرابات اذا ما يلبس على القدم من جلد ونحوه يسمى خفين وما يلبس على القدم من صوف او قماش يسمى الجوارب والممسح على الخفين ثابت في كتاب الله عز وجل - 00:01:52

وبسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وباجماع المسلمين اما الكتاب فقال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قتمتم الى الصلة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المراافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين - 00:02:16

فإن قوله عز وجل وارجلكم فيها قراءتان سبعينان وارجلكم بالنصب. وارجلكم بالجر اما على قراءة النصب وارجلكم فهي معطوفة على اغسلوا وجوهكم والوجه مفسول ف تكون القدم مفسولة واما على قراءة الجر وارجلكم فهي معطوفة - 00:02:39

على قوله امسحوا برؤوسكم والرأس ممسوح ف تكون القدم ممسوحة واما السنة فهي ثابتة متواترة عن الرسول صلى الله عليه وسلم ولهذا قال الامام احمد رحمه الله ليس في قلبي شيء - 00:03:13

من المسح على الخفين فيه اربعون حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم بل ان الاحاديث الواردة في المسح على الخفين من الاحاديث المتواترة ولهذا قيل مما تواتر حديث من كذب - 00:03:39

ومن بنى لله بيته واحتسب ورؤية شفاعة والحوض ومسح خفين وهذى بعض يقول مما تواتر ومن هنا للتبعيض مما تواتر حديث من كذب من كذب علي متعمدا مما تواتر حديث من كذب ومن بنى لله بيته واحتسب ورؤية يعني احاديث الرؤيا شفاعة والحوظ - 00:04:01

ومسح خفين وهذى بعض وقد اجمع اهل السنة والجماعة على مشروعية المسح على الخفين ولهذا ذكرها بعض العلماء او ذكر بعض العلماء الممسح على الخفين في كتب العقيدة نظرا لمخالفته بعض اهل البدع في ذلك - 00:04:27

والمسح على خفين جائز بل مشروع بشرط الاول ان يلبسهما على طهارة لقول النبي صلى الله عليه وسلم للمغيرة لما اراد ان ينزع خفيه قال دعهما فاني ادخلتهم طهرا - [00:04:52](#)

فلا بد ان يلبسهما على طهارة ولابد في هذه الطهارة ان تكون طهارة ماء لا طهارة مسح او طهارة تيمم انتبهوا لابد ان تكون الطهارة طهارة ماء لا طهارة مسح ولا طهارة تيمم - [00:05:21](#)

مثال طهارة المسح لو ان شخصا توظأ لصلة الفجر وليس خفيه ثم احدث في الضحي لما اذن الظهر توظأ ومساحة على خفيه مساء على الخفين ثم بعد مسحه على الخفين وهو لا يزال على طهارته خلع الخفين - [00:05:45](#)

شعر بحر فخلعهما ثم بعد ساعة او نحوها اعاد الخفين وهو لا يزال على طهارة فهنا هل يمسح على الخفين هو لبسهما على طهارة صحيح لكن هذه الطهارة طهارة - [00:06:12](#)

مسح وليس طهارة ماء مهارة مسح وليس طهارة ماء ايضا لا طهارة تيمم مثال ذلك رجل في البر وليس عندهما وحان وقت الصلة فتيمم بقول الله عز وجل فلم تجدوا ماء فتيمموا. لما تيمم شعر بالبرد - [00:06:32](#)

لبس الخفين الخفان هنا لبسهما على طهارة. لأن التيمم مطهر فهو يقوم مقام الوضوء لما وصل الى البلد واراد ان يتوضأ غسل وجهه مسح رأسه لما وصل الى القدمين - [00:06:58](#)

قال اني لبستهما على طهارة بعد ان تيمم لبسهما هل امسح الجواب؟ لا يمسح لانه لبسهما على طهارة ماء والتيمم ايها الاخوة لا مدخل له في طهارة القدم. التيمم محله الوجه - [00:07:20](#)

محله في الوجه والكفين فقط وليس له يدخلون في طهارة القدم اذا لا يمسح عليهما في هذه الحال وان لبسهما على طهارة ونقول يشترط لصحة المسح على الخفين - [00:07:43](#)

ان يلبسهما على طهارة ماء لا على طهارة مسح او طهارة تيمم الشرط الثاني من شروط جواز المسح على الخفين ان يكون طاهرين يعني لا نجسين فلا يجوز ان يمسح على خف نجس او متنجس - [00:08:02](#)

لان المسح تطهير واذا كان الخف نجسا او متنجسا لم يزده المسح الا نجاسة ولانه ايضا يشترط للصلة طهارة القدم. وطهارة الخف والنعل ولذلك لما صلى النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم بنعليه - [00:08:27](#)

وفي اثناء الصلاة خلع نعليه فخلع الصحابة رضي الله عنهم نعالهم فقال ما بالكم خلعتم نعالكم؟ قالوا رأيناك خلعت نعليك فخلعنا نعالنا فقال ان جبريل اتاني فاخبرني ان فيهما اذى او قدرا - [00:08:52](#)

وهذا يدل على وجوب تطهير البدن وما يتصل به من خف او غيره الشرط الثالث من شروط المس على الخفين ان يكون المسح عليهما في المدة المحددة شرعا وهي يوم وليلة للمقيم - [00:09:12](#)

وثلاثة ايام بلياليها للمسافر اذا المسألة بالنسبة للمقيم يمسح يوما وليلة والمسافر يمسح ثلاثة ايام فالمزح محدد بيوم وليلة. اما ما اشتهر عند بعض العامة من انه لا يمسح الا خمسة اوقات فقط - [00:09:37](#)

فهذا لا اصل له الانسان المقيم قد يمسح او يبقى عليه الخف ثلاثة ايام وهو يمسح مثال ذلك نيسان مثلا في فجر يوم السبت في فجر يوم السبت الساعة الرابعة فجرا توظأ - [00:10:05](#)

ولبس الخفين. يعني بعد ان غسل القدمين لبس الخفين وبقي على طهارته كل اليوم في شتاء واليوم قصير. فصلى بطهارته الظهر والعصر والمغرب والعشاء ونام وفي فجر يوم احد الساعة الرابعة - [00:10:28](#)

فجرا توظأ ومسح على الخف. الان حينما مسح ابتدأت المدة فاستمر ايضا على وضوءه فصلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم نام في فجر يوم الاثنين استيقظ الساعة الرابعة الا ربعا - [00:10:52](#)

خمس عشر دقيقة على انتهاء المدة. فتوظأ ومسح على الخفين قبل انقضاء المدة. وصلى جميع الصلوات. الان هو صلى السبت كاما واحد والاثنين ان صلى خمسة عشرة صلاة اذا المسح على الخفين ليس - [00:11:17](#)

مقرون بالصلوات وانما هو مقرون بالمدة. فيحتسب يوما وليلة يعني اربعا وعشرين ساعة من اول من شروطه ويشترط ايضا ان

يكون المسح عليهم من شروط المسح على الخفين. ان يكون المسح عليهم في الحدث الاصغر - [00:11:39](#)
وليس في الحدث الاكبر وهذا هو الشرط الرابع ان يكون المسح عليهم في الحدث الاصغر لا الاكبر في حديث صفوان بن عساف رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمرنا - [00:12:03](#)

اذا كنا سفرا يعني مسافرين لا ننزع خفافنا ثلاثة ايام وليليهن الا من جنابة. ولكن من غائط وبول ونوم الحدث الاكبر ليس فيه شيء ممسوح الحدث الاكبر يعني غسل الجنابة ونحوه ليس فيه شيء ممسوح - [00:12:21](#)

لا اصلي ولا بدني الا عند الضرورة وهي الجبيرة فقط اما المسح على الخفين وكذلك المسح الرأس. وكذلك مسح المرأة. على خمارها كل هذا في الحدث الاصغر. اما اكبر فليس فيه شيء ممسوح لا اصلا ولا - [00:12:45](#)

بدلا هذه اربعة شروط من شروط المسح على الخفين وهنا مسألتان بالمسائل تتعلق بالمعنى الغفين المسألة الاولى اذا انقضت مدة المسح والانسان على طهارته فهل تنتقض الطهارة هؤلاء مثال ذلك - [00:13:06](#)

انسان مثلاً توظأ لصلاة الظهر ولبس خفيه لبس الخفين ثم لما جاء العصر توضأ ومسح عليهما يعني بعد الحدث ابتدأت المدة الان من العصر. لما كان من يوم الغد مسح على الخفين - [00:13:32](#)

في صلاة الظهر باقي نحو ثلث ساعات على انقضاء المدة وبقي على طهارته فصل العصر والمغرب والعشاء. وهو لا يزال على طهارة السؤال هنا هل تنتقد الطهارة بانقضاء المدة الجواب لا تنتقض - [00:13:53](#)

لا تنتقض الطهارة بانقضاء المدة فلو انقضت مدة المس و هو على طهارته فان طهارته باقية. السبب نقول لأن طهارته ثبتت بمقتضى دليل شرعي فلا تنتقضوا او تزول الا بمقتضى دليل شرعي - [00:14:14](#)

وليس هناك دليل شرعي يدل على انتفاض الطهارة بانقضاء المدة المسألة الثانية لو خلع الممسوح بمعنى في المثال السابق توظأ لصلاة الظهر ولبس خفيه ثم عند العصر توظأ ومسح عليهما - [00:14:39](#)

بعد العصر خلع الخفين فهل تنتقد الطهارة لخلعهما او ان الطهارة باقية؟ الجواب الطهارة باقية فلا تنتقض الطهارة بخلع الممسوح لانه لا دليل على انتفاض الطهارة بخلع الممسوح واذاته ارأيت لو ان رجلا - [00:15:05](#)

انتبهوا للمثال. ارأيت لو ان رجلاً توظأ لصلاة العصر وصل العصر وبقي على طهارته ثم بعد العصر ذهب الى الحلاق وحلق رأسه تنتقد الطهارة؟ لا. طيب الممسوح زال الممسوح ومساء على رأسه - [00:15:32](#)

الممسوح زال نقول لا تنتقض. اذا هذا يدل على ان خلع الممسوح واذاته الممسوح لا تنتقض به الطهارة وعلى هذا فاذا انقضت مدة المسح والانسان على - [00:15:54](#)

طهارته او آآ خلع الممسوح فان الطهارة باقية المسألة الثالثة هل يشترط في الخف الذي يمسح عليه الا يوجد فيه خروق او شقوق او يجوز المسح على كل ما يسمى خفا - [00:16:12](#)

الجواب انه يجوز المسح على كل ما يسمى خفا لان الشارع او لان النصوص الشرعية في جواز المسح على الخفين جاءت مطلقة وما جاء مطلقاً فانه يجب ابقاءه على اطلاقه - [00:16:36](#)

ولان خفاف الصحابة رضي الله عنهم وانتم تعلمون ان الصحابة كانوا قليل اليد خفافهم لا تخلو من خروق ولا تخلو من شقوق فاذا كان الخف فيه خروق او شقوق ونحو ذلك فانه يجوز المسح عليه فما دام انه يسمى خفا - [00:16:59](#)

وتنتفع القدم به فانه يجوز المسح عليه. لان النصوص الشرعية جاءت مطلقة في الخف الذي ينسأ عليه يقول المؤلف رحمة الله فاذا كان عليه خفان ونحوهما مسح عليهما ان شاء - [00:17:19](#)

وان شاع خلعهما وغسل القدمين لكن الافضل والسنة ان يراعي حال القدم فاذا كانت القدم مستوره بالخف او الجوارب فالسنة ان يمسح وليس من السنة ان يخلع لاجل ان يغسل - [00:17:40](#)

واذا كانت القدم مكشوفة فالسنة بل الواجب ان يغسل قدميه وليس من السنة ان يلبس لاجل ان يمسح. اذا يراعي حال القدم فان كانت مكشوفة غسلها وان كانت مستوره - [00:18:02](#)

فانه يمسح عليها وليس من السنة ان يخلع لاجل ان يخلع كذلك ايضا ليس من المشروع ان يلبس الخف لاجل ان يمسح يعني الغرض

اسقاط الغسل يقول هذا لا يجوز لان هذا حيلة - 00:18:25

على ترك على ترك واجب من الواجبات والجيل على اسقاط الواجبات او فعل المحرمات لا تفيض صاحبها شيئا ولا تجدي والحيلة هي
التوصل الى اسقاط واجب او فعل محرم بفعل ظاهره الاباحة - 00:18:42

يعني يتوصل الى ان يسقط واجبا او يفعل محرما بفعل من نظر اليه ظاهرا قال هذا فعل مباح ولكنه في الواقع قصد به اسقاط
الواجب. مثال اسقاط الواجب لو سافر ليغطر - 00:19:11

انسان في البلد في رمضان احس بجوع قال انا اريد ان اكل واشرب ما الطريق؟ قال له شخص اذهب مسافة قصر اخرج من البلد
نحو ثمانين كيلو تسعين كيلو حتى تبلغ مسافة القصر - 00:19:29

وكل واشرب واسبع وارجع تقول هذا السفر قصد به ماذا قصد به التحيل على الفطر التحيل على اسقاط واجب من الواجبات فهل
يسقط هذا الواجب؟ تقول لا يسقط لان الواجبات - 00:19:48

لا تسقط بالحيل لا تسقط الواجبات ولا تقلب المحرمات الى محللات ايضا ان يتحيل على فعل محرم نتهاي على فعل محرم
مثل الريا. مثال ذلك لو اقرظتك لو بعت عليك بعيت بيتي بمئة الف ريال مؤجلة الى سنة - 00:20:10

مئة الف ريال مؤجل الى سنة. الان ثبت في ذمتك لي كم مئة الف اطلبك مئة الف ثم بعد ان بعت عليك البيت اتيت اليك وقلت انا
اريد ان اشتري منك البيت بثمانين الف نقدا - 00:20:38

تفضل هذى ثمانين الف نقدا هذا حيلة على الريا. الريا كانى قلت خذ مئة خذ ثمانين وردها كم مائة وهذه تسمى عند العلماء بمسألة
العينة ان يبيع شيئا بشمن مؤجل ثم يعود ويشتريه - 00:20:57

اقل حالا هذه حيلة. ولهاذا قال ابن عباس رضي الله عنهم دراهم دخلت بينهما حريرة هذه الحيل او هذه الحيلة هي في الواقع
تحليل على محارم الله والمتحليل على احكام الله وشرائعه - 00:21:18

قد ارتكب مفسدين المفسدة الاولى مفسدة الحيلة وعلى من يتحيل على رب العالمين الذي يعلم ما توسوس به نفسه. وهو اقرب اليه
من حبل الوريد ولذلك قال ابو ايوب السختياني رحمة الله قال في اكلة الربا يخادعون الله كما يخادعون الصبيان - 00:21:39

لو اتوا الامر على وجهه لكان اهون. يعني الذي يقول خذ مئة خذ مئة الف اعد علي ارجع لي او اعطي مئة وعشرين مئة وخمسين
هذا اهون من الذي لان هذا صريح - 00:22:05

هذا رجل صريح اما الاخر فهو متهاي. المفسدة الثانية مفسدة الحيلة اذن اه التحيل على الواجبات باسقاطها او على المحرمات
باحتلالها لا نجدي شيئا بل هذا المتحليل على المحرمات وعلى الواجبات قد ارتكب هاتين المفسدين. هناك صور - 00:22:20

من الحيل صور من الحيل لا تتضمن اسقاط واجب او فعل محرم فاذا فعلها الانسان فلا حرج ولهاذا قيل من له حيلة ايش؟ فليحتل
اضرب لذلك مثلا او قصة جاءت عن الامام ابي حنيفة رحمة الله - 00:22:51

ذكروا ان رجلا حصل بينه وبين امرأته نزاع خصبت امرأته فصار يكلمها ولا ترد عليه يكلمها ولا ترد عليه فقال لها وكذلك بعد العشاء
قال ان طلع الفجر اذا اذن المؤذن قال اذا اذن المؤذن - 00:23:13

لصلاة الفجر ولم تكلمياني فانت طالق يريد ان يهددها حتى تكلم هي فرحت بذلك واستمرت في عدم كلامه. مضت ساعة ساعتان
ثلاث اربع لما جاء بعد منتصف الليل وربما تكون هذه اخر طلقة - 00:23:34

تورط الرجل فذهب الى ابي حنيفة رحمة الله وقص عليه الامر فقال له الامام ابي حنيفة قال اذهب الى المؤذن وامرها ان يؤذن قبل
الوقت. كانه يؤذن الاذان الاول حتى لو لم يكن من عادته. فذهب المؤذن واذن قبل - 00:23:55

طلوع الفجر بنحو ساعة لما اذن المؤذن قال الله اكبر قالت الزوجة المرأة الحمد لله الذي خلصني منك فقال لها الحمد لله الذي ربطنى
بك. ايه لان هو هي هو علق على الاذان فظننت انه - 00:24:16

فقد طلع الفجر مثل هذه الحيلة اذا لم يكن اذا لم تتضمن اسقاط واجب فهي ابو الجائز يقول المؤلف رحمة الله يوما وليلة للمقيم.

يعني ان مدة المسح هي يوم وليلة - 00:24:38

وثلاثة ايام بلياليها للمسافر بشرط ان يلبسهما على طهارة. اي لابد ان يكون لبس الخفين على طهارة ولكن هل لا بد ان يلبسهما بعد استكمال الطهارة؟ او يجوز ان يلبس كل خف بعد تطهير القدم - 00:24:53

مثال ذلك لو ان شخصاً توطأ ثم غسل قدمه اليمنى ولبس الخف. ثم غسل اليسرى ولبس الخف فهل يصح او لا من العلماء رحمهم الله من يقول انه لا يصح - 00:25:15

لأنه لا بد في المسح على الخفين ان يلبسهما بعد استكمال طهارة القدمين وسبب الخلاف قول النبي صلى الله عليه وسلم للمغيرة رضي الله عنه لما اهوى ان ينزع خفيه قال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين - 00:25:32

هل المعنى ادخل كل قدم بعد تطهيرها ادخل كل قدم في الخوف بعد تطهيرها او انه ادخل القدمين في الخفين بعد استكمال الطهارة نقول هذا الامر محتمل ولذلك فيه خلاف من العلماء. طيب ما الطريق؟ لو ان شخصاً لبس الخف لو ان شخصاً توطأ - 00:25:51

وغسل قدمه اليمنى ولبس الخف. ثم غسل اليسرى ولبس الخف. الان اليمنى حقيقة قد لبسها قبل قبل استكمال الطهارة الطريق الى ذلك ان يخلعها ثم يعيدها ان يخلع ثم يعيده - 00:26:13

فاما قال قائل هذا عبث كيف يخلع ثم يعيده؟ نقول ليس عبثاً هذا لتصحيح العبادة. لأن اذا خلعها ثم اعاد صدق عليه انه لبسها بعد استكمالها بعد استكمال الطهارة - 00:26:33

يقول ولا يمسحهما الا في الحدث الاصغر. اي لا يمسح الخف على الخفين الا في الحدث الاصغر. لما تقدم من حديث صفوان ابن عسان رضي الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمرنا اذا كنا سفراً يعني مسافرين ان لا ننزع خفافنا ثلاثة ايام - 00:26:50

لياليهن الا من جنابة ولكن من غائط وبول ونوم قال عن انس مرفوعاً اذا توضاً احدهم ولبس خفيه فليمسح عليهم وقوله اذا توضاً يدل على ان المسح على الخفين لابد ان يكون عقب طهارة الماء التي اشرنا اليها - 00:27:10

وانه لا يجوز ان يمسح على طهارة مسح او تيمم. قال ول يصلح فيهما ولا يخلعهما ان شاء الا من جنابة. لأن الجنابة او الحدث الاكبر ليس فيه ممسوح قال فاذا كان على اعضاء وضوئه جبيرة على كسر او دواء على جرح ويضره الغسل - 00:27:34

مسحه بالماء في الحدث الاكبر والاصغر حتى يبرأ اذا كان في اعضاء الطهارة او في احد اعضاء الطهارة جرح جرح تطهير هذا الجرح له اربع مراتب تطهير الجرح له اربع مراتب - 00:28:00

المরتبة الاولى الا يضره الغسل فيجب ان يفسله. يعني لو كان مثلاً على ذراعه جرح قال الماء لا يضره فنقول يجب ان تفسله يجب عليك ان تفسل المرتبة الثانية اذا كان يضره الغسل - 00:28:22

يضره الغسل. لكن اذا مسح عليه لم يتضرر فحينئذ ينتقل الى المرتبة الثانية وهي فيمسح عليه مسحاً مباشراً المرتبة الثالثة اذا كان يضره حتى الممسح المباشر يعني قال له الطبيب لا - 00:28:46

يمس هذا الجرح ماء او يقربهما فحين اذ يضع على هذا الجرح خلقة او جبيرة او نحو ذلك ويمسح عليها ويمسح عليها يعني يمسح من وراء حائل فان كان يضره ذلك ايضاً - 00:29:08

يعني يضر حتى الممسح على الحائل فحينئذ يتيمم عنه. اذا مراتب تطهير الجرح ونحوه اذا كان على اعضاء الطهارة اربع المرتبة الاولى وجوب الغسل ان يفسله فان كان يتضرر بالغسل - 00:29:28

حينئذ ينتقل المرتبة الثانية وهي ان يمسحه مسحاً مباشراً فان كان يضره الممسح المباشر حينئذ يمسح من وراء حائل يعني مسحاً غير مباشر فان كان يضره الممسح ولو من وراء حائل. فحينئذ - 00:29:52

يتيمم عنه. يتيمم عنه يقول المؤلف رحمة الله مسحه بالماء في الحدث الاكبر والاصغر حتى يبرأ وهذا هو الجبيرة. والفرق بين الجبيرة وبين الممسح على الخفين من وجوه الجبيرة تفارق الممسح على الخفين في احكام. اولاً انه لا يشترط وضعها على طهارة -

00:30:13

لا يشترط ان يضعها على طهارة لعدم الدليل على ذلك ولأن الجبيرة تأتي بفتحة اصابعه حادث ونقل للمستشفى ولم يفق الا

وويده ويده عليها جبس مجبرة هل نقول اخلع - 00:30:40

الجبس وازيله ثم توظأ واعيده مرة ثانية لا اذا لا يشترط في الجبيرة ان يضعها على طهارة والفرق بينها وبين الخفين ان الجبيرة تأتي بعنة تأتي بعنة. ثانيا ايضا من الفروق بين الجبيرة وبين المسح على الخفين ان المسح على الجبيرة يجب ان - 00:30:59

يعلم جميع اجزائها الجبيرة يمسح على جميعها اذا كان على يد جبيرة يجب ان يمسح على الاعلى والاسفل على جميعها. اما الخف فيمسح على الاعلى يعني على اعلى الخف ثالثا من الفروق - 00:31:23

ان الجبيرة تمسح في الحدث الاكبر والاصغر فلو ان انسان مثل وضع انكسرت قدمه او انكسرت يده او حصل له جرح جرح ووضع عليه جبيرة فيمسح عليه في الحدث الاصغر والحدث الاكبر - 00:31:44

بخلاف الخف فانه يمسح عليه مسحا اي يمسح عليه في الحدث الاصغر فقط رابعا ايضا ان المسح على الجبيرة عزيمة وليس رخصة الخف ان شاء مسح وان شاء غسل اما - 00:32:05

الجبيرة فانه يمسح عليها وjoba يمسح على جوبا هذى بعض الفروق بين المسح على الجبيرة والمسح على الخفين. قال رحمة الله وصفة مسح الخفين ان يمسح اكثر ظاهرهما صفة ذلك ان يبل يديه بالماء - 00:32:25

ويمسح على الخف ويده مفرجة الاصابع يفرج اصابعه ويمسح الى الكوع الى الكعب هذه صفة المسح والمسح يكون على اعلى الخف لا على اسفله ولهذا قال امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رضي الله عنه لو كان الدين بالرأي - 00:32:45

لكان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه وقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر قدميه او على ظاهر خفيه. طيب في المسح على الخفين هل يمسح عليهم جميعا - 00:33:09

او يمسح اليمنى ثم اليسرى الجواب الامر في ذلك واسع ان شاء ان يمسح اليمنى ثم اليسرى فليفعل. وان شاء مسحهما جميعا وهذا كل منعم وهذا قال به بعض العلماء وهذا قال به بعض العلماء - 00:33:27

وسبب الخلاف سبب الخلاف ان بعض العلماء قال انه يبدأ بمسح اليمنى ثم اليسرى قياسا على غسل القدمين. انت اذا غسلت القدمين تبدأ باليمنى ثم اليسرى. اذا الخف بدل عن غسل القدم والبدل له حكم المبدل منه - 00:33:49

ومن العلماء من قال انه يمسحهما جميعا قياسا على مسح الرأس فالرأس حينما يمسح يمسح ماذا؟ دفعه واحدة ونقول هنا الامر واسع من من مسحهما جميعا فهو فهو صحيح. ومن بدأ بالایمن القدم اليمنى ثم اليسرى فهذا ايضا صحيح - 00:34:10

طيب نأخذ الاسئلة احسن الله اليكم. هذا سائل يقول اه شيخنا احسن الله اليكم وببارك فيكم وفي علمكم اه ما حكم المرور بين يدي المصلي في الحرميin؟ وهل للحرمين خصوصية؟ المرور بين يدي المصلي في الحرميin وفي غيرهما - 00:34:36

محرم لقول النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه يعني من الاثم والعقوبة لكان ان يقف اربعين خريفا يعني سنة خيرا له من ان يمر بين يديه - 00:34:58

ولا فرق في ذلك بين المسجد الحرام والمسجد النبوى وبين غيرهما لعموم الادلة. الا ان انه يستثنى من ذلك المطاف فالطائف يجوز له ان يمر بين يدي المصلين. فلو ان شخصا جلس يصلي في المطاف يجوز للطائف ان يمر - 00:35:15

وبين يديه. لماذا؟ نقول لأن المطاف الاحق به من؟ الطائفون الطائفون هم الاحق بالمطاف كذلك ايضا لو كان الانسان يصلي في طريق الناس وفي الممرات مثل هذا ايضا لا حرمة له. لكن انسان يصلي في مكان الصلاة فلا تمر بين يديه - 00:35:40

والمقصود بالمرور بين يديه ان يمر بين قدميه وموضع سجوده. هذا المحرم ان تمر بين يديه بين قدميه وموضع سجوده لأن المصلي لا يملك من الارض التي يصلي عليها الا ما بين قدميه وموضع السجود. نعم - 00:36:03

احسن الله اليكم الشيخ هذا يقول ما حكم وضع السجادة فوق بساط المسجد؟ ثم ثم يصلي عليها اه كون الانسان يخص الصلاة او يصلي على سجادة خاصة مع وجود هذه الفرش هذا من الامور التي لا تنبغي بلغ قد يكون من التنطع - 00:36:23

لكن لو كان الانسان مثلا له وضع ذلك لسبب يعني عنده حساسية وآآيخشى مثلا من الحساسية اذا سجد على الفرش لكونها مثل جديدة وتخرج شعرا ونحو ذلك. فهذا اذا كان هناك سبب - 00:36:44

لا بأس. أما إذا لم يكن هناك سبب فليصلِّي كما يصلِّي الناس. لا ينبغي أن يتميَّز عن الناس وان يشذ عن الناس. بكونه يصلِّي على سجاد وغيره يصلِّي على سجاد المسجد. نعم - [00:37:02](#)

احسن الله اليكم هذا سائل يقول هل يجوز السلام على النبي صلَّى الله عليه وسلام من هذا المكان السلام على النبي صلَّى الله عليه وسلام الصلاة والسلام عليه تبلغه حيث كان - [00:37:18](#)

تبلغه حيث كان فمن قال اللهم صلِّي وسلام وبارك على عبدك ورسولك نبينا محمد فان الصلاة تبلغه. والسلام يبلغه يستحب للإنسان ان يأتي الى قبر النبي صلَّى الله عليه وسلام فيسلم عليه ويسلم على صاحبيه يعني يزور قبر الرسول - [00:37:32](#)

عليه الصلاة والسلام وقبرين صاحبيه لكن السلام يبلغه في اي مكان من الارض لهذا اذا قال الانسان في في الصلاة اللهم صلِّي اللهم صلِّي على صلِّي وسلام او في غير الصلاة اللهم صلِّي وسلام - [00:37:53](#)

على عبدك ورسولك نبينا محمد فان الصلاة تبلغه. وقال عليه الصلاة والسلام في التشهد السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. اخبر عليه الصلاة والسلام ان ان سلامنا عليه يبلغه حيث كان - [00:38:11](#)

ولكن ما معنى الصلاة على النبي صلَّى الله عليه وسلام؟ وما معنى السلام؟ انت اذا قلت اللهم صلِّي وسلام على نبينا محمد الصلاة صلاة الله على عبده الثناء عليه في الملا الاعلى. فانت اذا قلت اللهم صلِّي على محمد اي اللهم - [00:38:28](#)

فاثني عليه في الملا الاعلى اما السلام السلمة اللهم صلِّي وسلام فالسلام معناه انك تدعوا الله عز وجل ان يسلم رسوله محمدا صلِّي الله عليه سلم ان يسلمه في حياته وبعد مماته. اما في حياته فان يسلم شخصه الكريم - [00:38:48](#)

من ان يعتدى عليه واما بعد مماته فان يسلم شرعي القويم من ان يتجرأ احد عليه بالبدع والخرافات ونحو ذلك اذا الدعاء بالسلام هو شامل لما كان في حياة الرسول عليه الصلاة والسلام وما كان - [00:39:15](#)

وما كان بعد ذلك ولهذا قال الله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما فالرسول صلِّي الله عليه وسلام له حق على هذه الامة - [00:39:35](#)

من حقوقه طاعته عليه الصلاة والسلام طاعته فيما امر وتصديقه فيما اخبر واجتناب ما عنه نهى وزجر والا يعبد الله الا بما شرع وان يوقر التوقير والاحترام اللائق به من غير غلو ولا - [00:39:54](#)

من غير غلو ولا جفاء. لأن من الناس من يغلو في الرسول عليه الصلاة والسلام. ويوصله الى درجة الالوهية. والريوبية. وانه يعلم الغيب انه آآ يتصرف في الكون الى غير ذلك. ومن الناس من - [00:40:14](#)

يكون على الضد من ذلك قد يسيء الادب مع النبي صلَّى الله عليه وسلام او يتنقصه او نحو ذلك. فهو عليه الصلاة والسلام له حق على هذه الامة ومن حقوقه ان نكر من الصلاة والسلام عليه. ولهذا قال النبي صلَّى الله عليه وسلام - [00:40:32](#)

البخيل من ذكرت عنده فلم يصلِّي علي عليه الصلاة والسلام. ومن الادب والتوقير للرسول صلَّى الله عليه وسلم ان نصفه بالوصف اللائق به فان الرسول صلَّى الله عليه وسلام قال ان الله اتخذني خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا - [00:40:53](#)

فكون بعض الناس يقول ابراهيم خليل الله ومحمد حبيب الله. هذا تنقص للرسول صلَّى الله عليه وسلام لماذا؟ نقول لأن الخلة على من المحبة. المحبة درجات. اعلى درجات المحبة هي الخلة - [00:41:16](#)

ومنه قول الشاعر يخاطب معشوقة قد تخللت مسلك الروح مني وبذا سمي الخليل خليلا اذا من الادب مع الرسول صلَّى الله عليه وسلام ان نصفه بالخلة. لانه قال ان الله اتخاذني خليلا - [00:41:36](#)

كما اتخاذ ابراهيم خليلا فهو عليه الصلاة والسلام خليل الله كما ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام خليل الله. فانت اذا قلت حبيب الله نقصت من درجته نقصت من درجته لأن المحبة دون الخلة. نعم - [00:41:58](#)

احسن الله اليكم. هذا سائل يقول هنا بعض الاخوة يبالغون في رفع الثوب فوق الكعبين. فما السنة بارك الله فيكم؟ آآ السنة جاءت عن النبي عليه الصلاة والسلام اجرة - [00:42:16](#)

الى نصف الساق او لا انصاف الساق ولا حرج فيما بينه وبين الكعبين اذا لم ينزل عن الكعب فلا حرج في ذلك المحرم ان ينزل على

الكعبين. ولهذا ان كان فعل ذلك خبياء - 00:42:28

فقد جاء في حديث ابى ذر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يذكرهم 00:42:44
ولهم عذاب اليم. قال خابوا وخسروا. من هم يا رسول الله؟ قال المسيل والمنان والمنفق او المنفق سلطنه

وبالحليب الكاذب. وقال من جر ثوبه خبياء لم ينظر الله له يوم القيمة. واما اذا كان لغير الخباء فان عقوبته انما نزل في النار لحديث 00:43:04

ابى هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اسفل من الكعبين ففي النار. نعم. احسن الله اليكم -
هذا السائل يقول هل هناك ثواب معين للذى يصلى في الروضة الشريفة؟ آثبت عن النبي صلی الله عليه وسلم انه قال ما بين بيتي 00:43:24

من بريء روضة من رياض الجنة. ما بين بيتي ومنبري. واما ما يروى يرويه بعضهم ما بين قبر -
يقول الرسول قال هذا قبل ان يموت ما بين قبري وما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة. اي انه محل لطاعة الله. وعبادته فهو 00:43:43

لكن لم يرد ثواب معين ان من صلى في الروضة حصل على كذا وكذا. لكن عموم المسجد قد ورد فيه الفضل قال النبي صلی الله عليه 00:43:57
وسلم صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه -

فالصلاحة في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم خير من الف صلاة فيما سواه. يعني لو انك صليت مثلا هنا صلاة العشاء وصليت في 00:44:15

مكان خارج الحرام او في اي بلد فصلاتك هنا صلاة العشاء خير من الف عشاء فيما سواه. وتأمل -
النبي صلی الله عليه وسلم قال صلاة في مسجدي هذا ايش ماذا قال؟ خير من الف صلاة من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام. 00:44:38

بعض الناس بل بل ربما بعض طلبة العلم -
تجد انه يقول الصلاة في المسجد النبوى بالف والصلاحة في المسجد الحرام بمائة الف نقول هذا غير صحيح ليس بصحيح هذا خطأ 00:44:56

لماذا؟ اقرأ اسمع الحديث. يقول صلاة في مسجدي هذا ايش؟ بالف ولا خير. خير من الف. قد تكون ثلاثة -
الاف اربعة الاف خمسة الاف والصلاحة في في المسجد الحرام خير من مائة الف قد تكون مئة وعشرون وخمسون مئتان 00:45:17

ثلاث مئة اربع مئة تفرق. انا لو قلت زيد خير زيد كعشرة رجال. او قلت زيد خير من عشرة رجال -
فرق بين العبارتين. ولذلك المحافظة على الالفاظ الواردة في السنة هو الخير فكون بعض الناس يقول الصلاة في المسجد النبوى بالف 00:45:40

والصلاحة في المسجد الحرام بمائة الف نقول هذا مخالف للوارد لأن الوارد خير من الف -
فقد تكون الصلاة في المسجد النبوى. فضل الله عز وجل واسع. ثلاثة الاف اربعة الاف خمسة الاف ستة الاف وكذلك ايضا بالنسبة 00:45:57
للمسجد الحرام. نعم. احسن الله اليكم. هذا سائل يقول ما حكم الاشتراك في مطعم يقوم وجبات بوجبات مخفضة مثلا ريال واحد -

لو قت محمد ان تأخرت تدفع غرامة قدرها خمس ريال وما شابه ذلك. لا كل ما يكون من العقود ان من تأخر يلزمها ان يدفع غرامة وهو 00:46:17
وهو ما يسمى بالشرط الجزائى هذا لا يجوز -

يعنى مثلا لو فرض انه شركة مثلا تعطيك قرضا تقرضك قرضا ان سدت في الموعود المحدد تسدد المبلغ نفسه وان تجاوزت الموعود
المحدد يضعون عليك غرامة نقول هذا لا يجوز حتى لو علمت من نفسك انك تسدد في الموعود المحدد. السبب نقول لأن كونك ترتكب
بالشرط الربوي وتوقع على - 00:46:35

تدريب قوي هذا محرم انت الان حينما توقع العقد من ضمن من مضممين العقد انك اذا تأخرت تتلزم بسداد الربا ولا يجوز لك ان تقر
الربا ولا عن يعني تتلزم به نعم - 00:47:01

اه احسن الله اليكم اه هذا السائل يقول هل دفع اجرة اه اجرة السيارة في الحرم في في البدون يعتبر من البيع في المسجد الحرم
حرام ايش؟ الشیخ البدنی المدنی - 00:47:18

نعم. لا المواقف ليست من الحرم خارج الحرم المسجد ما احاط بسور المسجد فقط. اذا خرجت من الباب الذي عنده البوابون
والشرط هذا خارج ولذلك الساحات الان الساعات اللي خارج المسجد لا يجوز الاعتكاف لو اراد انسان ان يعتكف فيها - 00:47:31

يجوز فيها البيع والشراء يجوز ان تمكث فيها الحائض لكن مع اتصال الصفوف يكون لها حكم الحرم من حيث المضاعفة والثواب.

احسن الله احسن الله اليكم. هذا سائل يقول ما حكم الزيادة على اعضاء الوضوء لفعل - 00:47:50

ابي هريرة رضي الله عنه نعم فعل ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال ان امتی يأتون يوم القيمة غرا
محجلين من اثار الوضوء - 00:48:05

فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل هذه الجملة وهي قوله من استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل ليست من كلام الرسول
صلى الله عليه وسلم وانما هي مدرجة من كلام - 00:48:19

ابي هريرة رضي الله عنه وقد جاء بيان ذلك في مسند الامام احمد ان الراوي عن ابي هريرة رضي الله عنه صرخ بذلك ولذلك كان
القول الراجح ان الانسان يقتصر على الاعضاء الاربع ولا يزيد - 00:48:37

وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وابن القيم ولها قال ابن القيم رحمه الله في النونية والراجح الاقوى انتهاء وضوئنا
للمرتقبين كذلك الكعبان هذا الذي قد حدد الرحمن في القرآن لا تعدل - 00:48:55

القرآن فابو هريرة قال ذا من كيسه فغدا يميزه اولو العرفان ونعمان الراوي له قد شك في رفع الحديث كذا روى الشيباني. نعيم
الراوي قد شك في رفع الحديث. كذا روى الشيباني - 00:49:12

فالانسان يقتصر على الاعضاء التي امر الله تعالى بها وهي ان يغسل يديه الى المرفقين قدميه الى الكعبين ولا يزيد على ذلك. ولأن
الغر واياها الغرة هي البياض في الوجه - 00:49:31

ولا يمكن اطالة الغرة لانه لو اطال لغسل الرأس ولو لو تعدى المرفق لغسل العضد نعم احسن الله اليكم. هذا سائل يقول هل يشرع
بعد الانتهاء من الوضوء النظر الى السماء وقول ما جاء وقول ما جاء في السنة. نعم قد جاء في هذا - 00:49:49

السنة عن النبي عليه الصلاة والسلام انه كان اذا توضأ يرفع بصره الى السماء. ويقول اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من
المتطهرين. سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي جاء في سنن التسائي هذه الزيادة. نعم - 00:50:08

احسن الله اليكم. هذا سائل يقول آهل يجوز للرجل ان يجامع زوجته مع علمه حال جماعه انه عادم للماء نعم لا حرج يعني لو جامع
وهو يعلم انه عالم لا قال الله عز وجل فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا. نعم. احسن الله اليكم هذا سائل يقول - 00:50:26

هل الصف الاول من المسجد النبوي يبدأ من الروضة؟ او آآ او من الصف الاول في المسجد النبوي وفي كل مسجد هو الذي يلي الامام
الصف الذي خلف الامام هو الصف الاول - 00:50:45

فاما الذين يصلون يعني امام الامام عند الضرورة فهم كالذى يكون عن يمين الامام وعن شماله فمثلا في المسجد الحرام الصف الاول
هو الذي هو الصف الذي يلي الامام. ثم الثاني الذي يليه ثم الذي يليه ثم الذي يليه - 00:50:59

ثم ايضا الدور الثاني كذلك ثم يأتي من من عند الكعبة فماذا الذي يصلى في اخر المسجد يعني في الصف الخامس او السادس الذي
يد الامام افضل من الذي يصلى بجوار الكعبة لان هذا كالذى يصلى عن يمين الامام وعن شماله نعم - 00:51:17

احسن الله اليكم هذا السائل يقول متى يكون التسوؤ عند الوضوء؟ ام آآ قبل ام اثناء الوضوء؟ هذا اختلف العلماء فيه رحهم
الله من قال انه يستاك قبل الوضوء تتسوق قبل الوضوء ومنهم من قال انه يستاك عند المضمضة. فاذا اراد ان يتمضمض استاك لكن
لك اكثر الاحاديث على - 00:51:36

انه صلى الله عليه وسلم كان يستاك قبل. يعني لم لم يعهد او لم ينقل انه عند الوضوء كان يستاك اه فصدقى لم ينقل انه عندما يريد ان
نعم. احسن الله اليكم. هذا سائل يقول ما حكم من يلبس الخفين ليسقط الغسل في الشتاء؟ يعني دفعا للاذى. اه هذا مكره -
00:51:58

العلماء رحهم الله يقول يكره ان يلبس ليمسح يكره ان يلبس لكن اذا كان لبس الخفين في الشتاء هو لبسهما للتدافئة المقصد ان
يلبس الخف لاجل ان يسقط غسل القدم - 00:52:18

لكن انسان في الشتاء حينما يلبس الخف يلبسهما تدفئة للقدم هذا غرظ صحيح لا لا حرج فيه. نعم. احسن الله اليكم. هذا السائل

يقول كيف سيكون عقد الاصابع في التسبيح - 00:52:33

يعقد هكذا سبحانه الله سبحانه الله سبحانه الله. نعم ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام لما دخل على احدى امهات المؤمنين وهي
وهي يسبحن بالحصى قال اعقدن بالانامل فانهن مستنطقات - 00:52:46

يعني التسبيح بالاصابع افضل من التسبيح بالمسبحة التسبيح بالمسبحة وان كان جائزا لكن الاصابع افضل. لان الاصابع تشهد لك يوم
القيمة تشهد لك يوم القيمة عند الله عز وجل واتباعا للسنة. ولانه ايضا الاصابع احضر للانسان - 00:53:02

الانسان الذي يسبح باصابعه يستحضر يسبح خمس عشر عشرين الذي معه المسبحة يسبح تجده يلتفت يمين وشمال وربما يعني غفل
اذا انتهت اذا انتهى الخرز اعاد مرة ثانية من غير ان يستحضر - 00:53:23

التسبيح بالمذحة وان كان جائزا لكن الافضل ان يسبح باصابعه. نعم. احسن الله اليكم. هذا سائل يقول لو سال من لو سال دم من لثة
اثناء الصلاة ماذا علي؟ هل هل ابقي الماء في الدم في فمي؟ والى الانتهاء من الصلاة؟ لو - 00:53:40

يقول لو انه سال دم من اللثة او من اسنانه اثناء الصلاة نقول لا يبتلع الدم وانما اذا كان معه منديل او في غترته ونحوه يقذفه ولا
حرج عليه من الصلاة صحيحة - 00:54:00

فال موضوع لا ينتقض بخروج الدم والدم ايضا دم الادمي طاهر. وليس وليس نجسا نعم. احسن الله اليكم هذا السائل يقول ما حكم
التسجيل في جامعة بشهادة ثانوية امتحن بها غيري ولم يأخذ ولم يأخذ منها المال. لكن من باب التعلم - 00:54:16

يعني انهم ما درس يأخذ شهادة مزورة. نعم. نعم الا وقول الزور وشهادة الزور لا لا يجوز هذا. هذا كذب خداع اقول خداع وكذب وقد
قال قد قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين. نعم. احسن الله اليكم هذا سائل يقول هل يلزم اخذ ماء -
00:54:36

جديد للاذنين بعد بعد مسح الرأس. آآ قد جاء في حديث عبد الله بن زيدان النبي صلى الله عليه وسلم قال الاذنان من الرأس فاذا بل
يديه بالماء ومسح رأسه - 00:54:58

فحينئذ يمسح اذنيه. اللهم الا لو نشفت يعني لو كان هناك هوى ولم يكن في يديه بلل. لا بأس ان يأخذ ماء جديدا للاذنين. اما مع
وجود البلل فيكتفي الاخذ الاول. نعم - 00:55:11

احسن الله اليكم هذا السائل يقول هل يجوز ما حكم المسح على على الخف الذي لا يستر محل الفرض الذي لا يستر محل الفرض اما
يعني الذي لا يستر محل الفرض على نوعين - 00:55:27

النوع الاول الا يستره محل الفرض لوجود خروق او شقوق فيه. وتقديم لنا انه يجوز المسح عليه على القول الراجح لان خفاف الصحابة
رضي الله عنهم كانت لا تخلو من شقوق او خروق - 00:55:41

والثاني الحل الثاني الا يستره محل الفرض لكونه ينزل عن الكعبين فالخف الذي يكون دون الكعبين نقول لا يجوز المسح عليها. لا
يجوز المسح عليها لانه ليس خفا لا لغة ولا شرعا ويدل لذلك ان

ما نزل عن الكعب في الخف القصيرة تنزل على الكعب هذه لا يجوز المسح عليها لانها ليست خفا لا لغة ولا شرعا ويدل لذلك ان
النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع قال من لم يجد خفين - 00:56:17

من لم يجد نعلين من لم يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين وهذا يدل على ان الخف اذا قطع اسفل من الكعبين
زال عنه وصف او زال عنه مسمى الخف لا يكون خفا يكون - 00:56:36

نعلن والله معروف ان الخف هو ما يستر الكعب. نعم. احسن الله اليكم هذا سائل يقول اه هل يجوز هل يجوز الدخول في النسك قبل
المiccations من المدينة نعم يجوز - 00:56:53

يجوز للانسان بل اذا احتاج الى ذلك فهو افضل. يعني الانسان الذي يريد ان يسافر مثلا بالقطار من المدينة الى مكة القطار سيمبر
المiccations وهو يسير بسرعة ثلاثة كيلو متر في الساعة. فنقول الان تجهز وتهيا في بيتك او في الفندق - 00:57:07

واذا ركبت القطار فانك تلبي من حين ان تركب لان مرور القطار بالmiccations يمر سريعا جدا كذلك ايضا من من يريد ان يركب الطائرة اذا

انسان اراد ان يركب الطائرة ويخشى ان يأتيه نعاس ونوم او ان المظيف في الطائرة او المسؤول - 00:57:25

الطائرة لا ينبه ويقول نحن على مقربة من الميقات. فاذا اقلعت الطائرة يلبي يقول لبيك عمرة لبيك اللهم لبيك. لأن كونه تلبى قبل الميقات خير من ان يتتجاوز الميقات وهو لم - 00:57:49

لم يحرم نعم. احسن الله اليكم هذا سائل يقول الجنب اذا توپاً هل يكون اذا بات هل يكون نام على طهارة؟ كيف؟ الجنب اذا توپاً ونام هل يكون قد بات على طهارة؟ لا بات على وضوء. ولذلك في حديث عمر رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول - 00:58:04

اي وقد احدهنا وهو جنب؟ قال نعم اذا توپاً الجنب المشروع له اما ان يغتسل قبل ان ينام وهذا افضل والا يتوضأ. يتوضأ وضوءه لان الوضوء الوضوء يخفف الجنابة. ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتوضأون ويمكثون - 00:58:24

هنا في المسجد قال اهل العلم وهذا يدل على ان الوضوء يخفف الجنابة. ويدلك على ذلك ايضا ان الفقهاء رحمهم الله قالوا ان الجنب اذا وجد ماء لا يكفي لا يكفيه للطهارة. ان كان عليه حدث اكبر - 00:58:45

ووجد ماء لا يكفي لا يكفيه لطهرها. فإنه يغسل اعضاء الوضوء يغسل اعضاء الوضوء انسان مثلا وجبت عليه وجب عليه غسل لكونه جنوما ووجد ماء قليلا لا يكفي يقول استعمل هذا الماء ثم تيمم - 00:59:04

لكن اذا اراد ان يستعمله في ماذا؟ نقول في اعضاء الطهارة لان الوضوء يعني يتوضأ به لان الوضوء يخفف الجنابة. نعم.

احسن الله اليكم هذا سائل يقول عائلة ليست مالا من والدهم ولم يكن يخرج الزكاة في حياته. فكيف يتعاملون مع ماله - 00:59:23

عدم الاراج عليهم وهم يحتسبون الزكاة من حين ان مات الميت من مات الميت لان من تعمد الذي يتعمد اخراج الزكاة مع علمه بوجوبها هذا حتى لو اخرج عنه بعد موته لا ينفعه - 00:59:45

لا ينفعه ذلك. نعم احسن الله اليكم آآ هذا هذا سائل يقول هل تجوز الصلاة بين العمودين؟ الاعمدة؟ هل تجوز الصلاة بين الاعمدة؟ اذا

دعت الضرورة اول حاجة الى ذلك لضيق المكان او المسجد - 01:00:03

فلا حرج والا فلا لان الصلاة بين السواد منهي عنها لانها تقطع الصف لكن لو دعت الحاجة الى الصلاة بين السواري شدة الزحام وقلة الصفوف ونحو ذلك فلا حرج. نعم. اه احسن الله اليكم هذا سائل يقول - 01:00:19

هل احكام اه المسح على الخف تختلف عن احكام المسح على الجواب؟ لا الجورب والخف احكامها واحد كل الذي يلبس على القدم ان كان الذي يلبس على القدم جلد. الذي تسمى كنادر. هذى تسمى خف - 01:00:38

ان كان الذي يلبس على القدم اه من القماش او الصوفي الذي تسمى شرابات هذى تسمى جوارب تلبس على القدم الشرابات هذى تسمى جوارب اما الحذاء او اعزكم الله الكنادر حيث تسمى خف - 01:00:55

ولهذا العلماء قالوا الخف ما يلبس على القدمين على القدمين من جلد ونحوه والجورب ما يلبس على القدم من صوف او قماش ونحوه واحكامهما واحدة. احسن الله اليك احسن الله اليكم هذا سائل يقول اذا انتقض وضئي اثناء الصلاة هل اقطع الصلاة واذا

قطعت هل اخرج بين يدي المصليين؟ او انتظر الى انتهاء الصلاة - 01:01:11

اذا انتقض وضئي بطلت صلاته عليه ان يخرج من الصلاة واذا كان يخشى من المأمومين يضع يده على انه اصابه رعاف ويحاول ان يخرج من اقرب طريق ويتوپاً حتى يدرك الجماعة اذا تمك من ذلك لكن لا يجوز له ان يمضي في الصلاة وهو محدث - 01:01:36

نعم احسن الله اليكم هذا سائل يقول هل تصح القراءة من القرآن على غير وضوء؟ للذين يحفظون ويراجعون جزاكم الله خيرا. اه قراءة القرآن لا تخلو اما ان تكون من المصحف او عن ظهر قلب - 01:01:57

اما اذا كانت عن ظهر قلب فيجوز للانسان ان يقرأ القرآن ولو على غير طهارة يعني على طهارة حدث اصغر اما الحدث الاكبر لا يجوز.

وما اذا اي اذا اراد وهي الحال الثاني اذا اراد ان يقرأ القرآن من المصحف فانه لا يجوز ان يمس المصحف الا - 01:02:13

بطهارة لا يجوز ان يمس المصحف الا وهو ظاهر لقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عمرو بن حزم والا يمس القرآن الا ظاهر

- نعم احسن الله اليكم هذا سائل يقول ما حكم الصلاة على الانبياء غير النبي صلى الله عليه وسلم؟ مشروع الصلاة على الانبياء

01:02:31

غير النبي صلی الله علیه وسلم مشروعة انه اذا ذکر ان یقال علیه الصلاة والسلام او صلی الله علیه لكن الصلاة علی النبي علی نبینا محمد صلی الله علیه وسلم اکد - 01:02:52

ولهذا امر الله تعالى بها في قوله ان الله وملائكته يصلون علی النبي وهل هنا للعهد الذهني وقال علیه الصلاة والسلام من صلی علی صلاة واحدة صلی الله علیها بها عشرة. نعم. احسن الله اليکم احسن الله اليکم هذا سائل يقول - 01:03:04

هل تجوز قراءة الفاتحة قبل الامام او قبل ان يقرأ الامام؟ الاقوال بالنسبة للمأمور لا یشترط فيها ان تكون بعد الامام الاقوال متقدم المأمور علی الامام في الاقوال لا یظر الا في شيئاً - 01:03:22

التحريم والتسليم. فلا یجوز ان تکبر قبله ولا ان تسلم قبله. اما الفاتحة والتسبیح والتشهد فلا یضر لو اتيت بالفاتحة وقرأتها قبل الامام فان ذلك لا یضر. والله تعالى اعلم - 01:03:39